

Distr.: General
23 March 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥

نيويورك، ٢٩ حزيران/يونيه - ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البند ١ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥ في الفرع

الأول وشروح جدول الأعمال المؤقت في الفرع الثاني.

أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٥ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٥ (مقرر المجلس ٢٠٠٥/٢٠٣).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٥

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية، وتنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة: التقدم المحرز والتحديات والفرص.

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات العامة؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي؛

(ج) التعاون الاقتصادي بين بلدان الجنوب من أجل التنمية.

الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية والإنسانية والغوثية الخاصة في حالات الكوارث.

الجزء العام

٦ - تنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة ومتابعتها:

- (أ) متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة؛
- (و) فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (ز) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛
- (ح) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من الصراع؛
- (ط) الجدول الزمني للمؤتمرات والاجتماعات المقرر عقدها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و١٢/٥٢، و٢٧٠/٥٧ بآء.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.
- ١٠ - التعاون الإقليمي.
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب في الجولان السوري المحتل.
- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:

- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛
- (ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ك) رسم الخرائط؛
- (ل) المرأة والتنمية؛
- (م) نقل البضائع الخطرة.

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:

- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛
- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
- (و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- (ز) حقوق الإنسان؛
- (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٥ جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠٠٥/٢٠٣).

ووفقاً للمرفق الأول من قرار الجمعية العامة ٥٠/٢٢٧، ستعرض على المجلس مذكرة من الأمين العام بشأن المواضيع المقترحة تناولها في الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٦.

الوثائق

مذكرة من الأمين العام بشأن المواضيع المقترحة تناولها في الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق من دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٦

ألف - الجزء الرفيع المستوى

١ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٠/٢٢٧، سيكرس المجلس اليوم الأول من الجزء الرفيع المستوى لإجراء حوار رفيع المستوى بشأن السياسات مع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات التجارة والتمويل الدولية بشأن القضايا الرئيسية المتعلقة بالاقتصاد العالمي

٢ - بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية، وتنفيذ نتائج المؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية التي تعقدها الأمم المتحدة: التقدم المحرز والتحديات والفرص

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن الموضوع (مقرر المجلس ٢٠٠٤/٢٩٤). وسيضمن التقرير مساهمات مقدمة من عدد من مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة وسيستفيد من النتائج التي انتهت إليها اجتماعات المائدة المستديرة التحضيرية الاستثنائية للمجلس المعقودة في يومي ١٦ و١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥ ونتائج منتدى المنظمات غير الحكومية/المجتمع المدني، الذي نظم برعاية قسم المنظمات غير الحكومية في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والمعقود في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥^(١).

وستعرض على المجلس أيضاً دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم، لعام ٢٠٠٥، التي أعدت عملاً بقراري الجمعية العامة ١١٨ (د - ٢) و ١٨٠/٥٢ وقرار المجلس ١٩٨٣/٥٠ والجزء ذي الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها السابعة (قرار المجلس ٢٠٠٤/٦٦).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن موضوعي الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق^(١)

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام ٢٠٠٥

الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورها السابعة

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسات العامة

في الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يحسن الخلاصة الإحصائية السنوية التي يقدمها إلى الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس وذلك بإضافة منظور متعدد السنوات تدرج فيه المعلومات والإحصاءات المتاحة كاملة وطلبت إلى المجلس أن يجري كل ثلاث سنوات، اعتباراً من عام ٢٠٠٦، استعراضاً شاملاً للاتجاهات والمنظورات في التمويل من أجل التعاون الإنمائي (قراراً بـ ٨١/٣٥ و ٢٥٠/٥٩).

وطلبت الجمعية إلى الأمين العام، في الفقرة ٢٤ من قرارها ٢٥٠/٥٩، أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، باستكشاف خيارات التمويل المختلفة لزيادة التمويل للأنشطة التنفيذية، وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن طريق الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠٠٥.

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن تنفيذ الفقرتين ٣٧ و ١٠١ من قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩ بشأن عملية للإدارة السليمة، يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافاً ومعايير وأطراً زمنية واضحة من أجل التنفيذ التام للقرار.

وستعرض على المجلس قائمة موحدة بالمسائل المتصلة بتنسيق الأنشطة التنفيذية (قرار المجلس ٢٧/١٩٩٨، الفقرة ٤).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن البيانات الإحصائية الشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام ٢٠٠٢ (قرار الجمعية العامة ٨١/٣٥)

تقرير الأمين العام عن خيارات وطرائق تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة^(٢)

تقرير الأمين العام عن عملية للإدارة السليمة من أجل تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٩

القائمة الموحدة للمسائل ذات الصلة بتنسيق الأنشطة التنفيذية (E/2003/CRP.)

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

ستعرض على المجلس أيضا تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، وتقرير الأمين العام عن القضايا التي انبثقت عن أعمال المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها، بما في ذلك صورتها المالية العامة، إلى جانب التقارير السنوية للصناديق والبرامج الأربعة (قرار المجلس ٣٣/١٩٩٤).

وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، دعت الجمعية المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة ومجالس إدارتها إلى أن تقوم بصفة منتظمة بتقييم التقدم المحرز في مجال تبسيط ومواءمة القواعد والإجراءات، وطلبت إلى الصناديق والبرامج أن تقدم، في تقاريرها السنوية المرفوعة إلى المجلس، معلومات محددة عن التقدم المحرز في ذلك المجال (قرار الجمعية ٢٥٠/٥٩).

الوثائق

تقارير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٤ ودورته العادية الأولى ودورته السنوية لعام ٢٠٠٥

التقرير السنوي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (E/2005/4-DP/2005/13)، والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2005/5-DP/FPA/2005/2)

تقارير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٤ (E/2004/34/Rev.1-E/ICEF/2004/7/Rev.1)، وعن دورته العادية الأولى لعام

٢٠٠٥ (E/2005/34 (Part I)-E/ICEF/2005/5 (Part I))، وعن دورته السنوية لعام ٢٠٠٥

التقرير السنوي المقدم إلى المجلس من المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (E/2005/6-E/ICEF/2005/3)

تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دوراته لعام ٢٠٠٤ (E/2005/36)، الملحق رقم ١٦)

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٤ (E/2005/14)

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب لأغراض التنمية (قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٢٠)

وفي الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، قررت الجمعية تغيير اسم اللجنة الرفيعة المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب (قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٢٠).

وأوكل إلى اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب إجراء الاستعراض الحكومي الدولي الشامل للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية في إطار منظومة الأمم المتحدة. وتقدم اللجنة تقاريرها إلى الجمعية عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وفقا لخطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (قرار الجمعية العامة ٣٣/١٣٤). وتجتمع اللجنة مرة كل سنتين في السنوات الفردية.

الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب عن دورتها الرابعة عشرة (A/60/39، الملحق رقم ٣٩)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤، قرر المجلس بموجب مقرره ٢٠٠٤/٢٩٢ اعتماد الموضوع التالي للجزء المتعلق بالتنسيق من دورته لعام ٢٠٠٥: "نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في الإعلان بشأن الألفية".

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن موضوعي الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن موضوعي الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق^(١)

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٥، أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ على النحو التالي: "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بالقدرات والجوانب التنظيمية".

وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، طلبت الجمعية إلى الأمين العام، بموجب قرارها ١٤١/٥٩، أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الستين، عن طريق المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، بما في ذلك تنفيذ قرار المجلس ٥٠/٢٠٠٤ ومتابعته.

وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة أيضاً، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الستين تقريراً عن تنفيذ قرارها المعنون "تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة"، وأن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية ٢٧٩/٥٩).

وسيكون معروفاً على المجلس تقرير عن الإجراءات التي تلت كارثة تسونامي والتي اتخذتها منظمة السياحة العالمية. ووفقاً للمادة ٧ من النظام الأساسي لمنظمة السياحة العالمية (قرار الجمعية ٢٣٢/٥٨، المرفق)، تقدم المنظمة إلى الأمم المتحدة تقارير منتظمة عن أنشطتها.

ووفقاً لقرار المجلس ٤٦/١٩٨٣، يُطلع الأمين العام المجلس سنوياً على الوضع فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في إثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والصومال والسودان وكينيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن زيادة التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ^(٢)

تقرير الأمين العام عن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي^(١)

تقرير عن الإجراءات التي اتخذتها منظمة السياحة العالمية في أعقاب كارثة تسونامي في المحيط الهندي^(٢) (E/2005/48)

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

في الدورة الموضوعية للمجلس في عام ٢٠٠٤، أحاط المجلس علماً بتقرير الأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (E/2004/71) وقرر مواصلة اتخاذ الخطوات الفعالة لتنفيذ أحكام قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بآء و ٢٧٠/٥٧ بآء، ذات الصلة بعمل المجلس وآليته الفرعية. وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بآء و ٢٧٠/٥٧ بآء (قرار المجلس ٤٤/٢٠٠٤). (انظر أيضا البند ٨)

الوثائق

تقرير مستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بآء و ٢٧٠/٥٧ بآء (انظر أيضا البند ٨)^(٢)

(أ) متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة، طلبت الجمعية إلى رئيسة المجلس أن تقوم، بمساعدة نوابها، بتعزيز تفاعلات المجلس الجارية من خلال عمليات التبادل المنتظمة مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل التنظيمية المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في سياق الأعمال التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى مع هذه المؤسسات، آخذة في الاعتبار قرار الجمعية ٢٧٠/٥٧ بآء وقرار المجلس ٦٤/٢٠٠٤، وأن تقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس (قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٥٨).

الوثائق

موجز مقدم من الرئيسة لوفائق الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بریتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا

في الدورة الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٤، شدد المجلس على ضرورة التنفيذ الفعال لبرنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا وتقييمه السنوي في الدورة الموضوعية للمجلس (قرار المجلس ٦٥/٢٠٠٤).

وفي الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، طلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم، عن طريق المجلس، تقريراً مرحلياً سنوياً عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا (قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٤٤).

الوثائق

التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا^(١)

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقريراً استعراضاً سنوياً إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (د-٣))، يزوده بموجز للأعمال التي اضطلعت بها آلية المجلس في سنة ٢٠٠٤.

وسيشمل تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الخامسة والأربعين (المقر، ٦ حزيران/يونيه - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٥) آراء اللجنة بشأن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

الوثائق

تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠٠٤

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الخامسة والأربعين (A/60/16، الملحق رقم ١٦)

(ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

وفقا للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيقوم الأمين العام بتعميم أبواب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التي تغطي أنشطة المجلس في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين (قرار المجلس ١٩٨٨/٧٧).

انظر أيضا قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٦٩ بشأن تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات.

الوثائق

الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (الملازم ذات الصلة من الوثيقة A/60/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤، طلب المجلس إلى رئيس المجلس أن يدعو الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية إلى الانعقاد لمدة سنة إضافية لتمكينه من القيام، في نطاق الموارد الموجودة، بعمله المتمثل في تيسير التنفيذ الناجح للمبادرات التي يتخذها الأمين العام في ما يتعلق باستعمال تكنولوجيا المعلومات ومواصلة تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق أهدافه، ودعا الأمين العام إلى أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ تقريرا عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، بما في ذلك النتائج التي سيخلص إليها الفريق العامل، وتقييم أعماله وولايته (قرار المجلس ٥١/٢٠٠٤).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول، بما في ذلك النتائج التي سيخلص إليها الفريق العامل المفتوح باب العضوية المخصص للمعلوماتية، وتقييم أعماله وولايته

(د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤، طلب المجلس إلى الفريق الاستشاري المخصص لهايتي تقديم تقرير عن أعماله مشفوعاً، حسب الاقتضاء، بتوصيات إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ (قرار المجلس ٣٢٢/٢٠٠٤).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يواصل استعراض تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٧، وذلك في إطار تقاريره السنوية التي يقدمها إلى لجنة وضع المرأة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة (قرار المجلس ٤/٢٠٠٤).

وسيعرض على المجلس التقرير السنوي للأمين العام عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة وعن التقدم المحرز في ذلك، يتضمن تقييماً للتقدم المحرز في تعميم مراعاة منظور جنساني في منظومة الأمم المتحدة، بجملة وسائل منها توفير معلومات عن الإنجازات الرئيسية والدروس المستخلصة وأفضل الممارسات، وتوصيات لمزيد من التدابير والاستراتيجيات بشأن الإجراءات التي ستتخذ مستقبلاً في منظومة الأمم المتحدة؛ (قرار الجمعية ١٦٨/٥٩). انظر أيضا البند ١٤ (أ).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بما في ذلك التقدم المحرز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني (انظر أيضا البند ١٤ (أ)).

(و) فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠١، طلب المجلس إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لإنشاء فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات (مقرر المجلس ٢١٠/٢٠٠١). وتقدم فرقة العمل تقريراً سنوياً إلى الأمين العام يركز على أبرز القضايا

الناشئة، بما في ذلك التوصيات الصادرة بشأنها، في سياق تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

وفي دورة المجلس الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٤، شجع المجلس فرقة العمل على مواصلة تشجيع تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية في جميع أنحاء العالم، بجملة وسائل منها الإسهام في عملية مؤتمر القمة العالمي المعني بمجتمع المعلومات (مقرر المجلس ٢٠٠٤/٢٩٦).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير فرقة العمل المعنية بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات

(ز) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٣، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يحيل إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ تقريراً يعدّه المدير التنفيذي للبرنامج، بالتعاون مع المنظمات والهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بحيث يشمل معلومات بشأن التقدم المحرز في إعداد الاستجابة المنسقة لمنظومة الأمم المتحدة حيال وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وكذلك قرارات مجلس تنسيق البرنامج وتوصياته واستنتاجاته التي اتخذت عقب انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس في ٢٠٠٣ (قرار المجلس ٢٠٠٣/١٨).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

(ح) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من الصراع

في الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٥، طلب المجلس إلى الفريق الاستشاري المخصص لبوروندي أن يواصل متابعة الحالة الإنسانية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية عن كثب، وأن يدرس مسألة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية في بوروندي وطريقة دعم المجتمع الدولي للعملية وأن يقدم إلى المجلس تقريراً عن ذلك، حسب الاقتضاء، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥. كذلك قرر المجلس النظر في تقارير الفريق^(٣) خلال دورته الموضوعية في

عام ٢٠٠٥، وطلب أن يبيّن تقرير الفريق إلى تلك الدورة، في جملة أمور، الكيفية التي أنجز بها مهمته، كما قرر المجلس إجراء مناقشة لعمل الفريق وللکيفية التي أنجز بها مهمته (مقرر المجلس ١/٢٠٠٥).

وأیضا في دورة المجلس التنظيمية لعام ٢٠٠٥، قرر المجلس تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو حتى انعقاد دورته الموضوعية في عام ٢٠٠٥، وطلب أن يصف الفريق في تقريره الذي يقدمه إلى المجلس في تلك الدورة كیفية وفاءه بولايته، وأن یضمن، عند اللزوم، مناقشة للمهام التي ما زال يتعين إنجازها، فضلا عن جدول زمني تقديري لإنجاز تلك المهام، في ضوء الحالة السائدة، وكذلك مناقشة بشأن تنفيذ توصياته. كذلك قرر المجلس النظر في تقرير الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو خلال دورته الموضوعية في عام ٢٠٠٥ (قرار المجلس ٢/٢٠٠٥).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لبوروندي

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو

(ط) الجدول الزمني للمؤتمرات والاجتماعات المقرر عقدها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة

سيتعين أن يوافق المجلس على الجدول الزمني للمؤتمرات والاجتماعات المقرر عقدها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (مقرر المجلس ٥٢ (د-٥٧)).

الوثائق

مشروع الجدول الزمني للمؤتمرات والاجتماعات المقرر عقدها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (E/2005/L. ...)

رسالة موجهة إلى رئيس المجلس من رئيس لجنة المؤتمرات

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ باء

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤، قرر المجلس، بموجب قراره ٤٤/٢٠٠٤، تنقيح عنوان البند ٨ من جدول الأعمال ليكون نصه على النحو الوارد أعلاه، وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن دور المجلس في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠

و ١٢/٥٢ باء و ٢٧٠/٥٧ باء لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية عام ٢٠٠٥. انظر أيضا فاتحة البند ٦.

الوثائق

تقرير مستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ باء و ٢٧٠/٥٧ باء (انظر أيضا فاتحة البند ٦)^(١)

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقدم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. في الدورة الثالثة والستين المعقودة في عام ١٩٧٧، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د - ٦٣)).

وفي الدورة التاسعة والخمسين، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٥٦/٥٩ بشأن الموضوع.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٤ وفي القرار ٥٣/٢٠٠٤، طلب المجلس إلى رئيسه أن يظل على اتصال وثيق مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وأن يقدم إلى المجلس تقريراً بهذا الشأن؛ وطلب إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ ذلك القرار، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التنسيق والتكامل لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥. انظر أيضا قرار الجمعية العامة ١٢٩/٥٩.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات التي عقدت مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٠ - التعاون الإقليمي

سوف ينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي ويتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيلفت التقرير انتباه المجلس إلى كل ما تعتمد عليه اللجان الإقليمية من مقررات أو تقدمه من توصيات تتطلب، حسب الإجراءات المرعية، الحصول على موافقة المجلس عليها. وسيتناول أحد فروع التقرير المسألة التالية: "تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في الإعلان بشأن الألفية: منظور إقليمي" (مقرر المجلس ٢٠٠٥/٢٠٦)

وستعرض على المجلس أيضاً موجزات دراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي أعدها اللجان الإقليمية والتي تبرز ما لدى تلك المناطق من مشاكل وتوقعات رئيسية (مقرر المجلس ١٩٧٩/١).

وفي دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٣، طلب المجلس إلى الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا مواصلة المشاركة بنشاط في متابعة المشروع المتعلق بإقامة وصلة دائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق وتقديم تقرير عن ذلك إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ (قرار المجلس ٢٠٠٣/٥٢).

الوثائق

- تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (Add.1 و E/2005/15)
- موجز لدراسة الحالة الاقتصادية في أوروبا، ٢٠٠٤ (E/2005/16)
- موجز لدراسة الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠٠٤ (E/2005/17)
- موجز لدراسة الأحوال الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠٠٥ (E/2005/18)
- موجز لدراسة الحالة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ٢٠٠٤ (E/2005/19)
- موجز لدراسة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (E/2005/20)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق (E/2005/21)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وعلى السكان العرب في الجولان السوري المحتل

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٤ طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ قراره ٥٤/٢٠٠٤ وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط آخر المعلومات عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وذلك بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المعنية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار المجلس ٥٤/٢٠٠٤ (A/60/65-E/2005/13)^(٢)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

عملاً بالقرارين ٣ (د-٢) و ٣١/١٩٩٦، سوف ينظر المجلس في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها العادية لعام ٢٠٠٥ ويتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها العادية لعام ٢٠٠٥ (E/2005/32)، الجزء الأول والثاني

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

في الفقرة ٤٩ من القرار ٢٧٠/٥٧ بء، حثت الجمعية العامة المجلس على الاستفادة بصورة أفضل من التقرير الموحد الحالي للأمين العام عن عمل اللجان الفنية وعلى تخصيص مزيد من الوقت لاستعراضه.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٤، وفي إطار القرار ٦٣/٢٠٠٤، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقريراً موحداً عن أعمال اللجان الفنية في عام ٢٠٠٥ مع التركيز

على الجوانب الفنية لأنشطتها تكميلاً للتقرير عن دور المجلس في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء و ٢٧٠/٥٧ بء. انظر أيضا فاتحة البند ١٤.

الوثائق

التقرير الموحد للأمين العام عن أعمال اللجان الفنية في عام ٢٠٠٥. (انظر أيضا فاتحة البند ١٤).

(أ) التنمية المستدامة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثالثة عشرة (المقر، ١١-٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥). وفي المقرر ٢٣٤/٢٠٠٤، أقر المجلس جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة عشرة للجنة.

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها السابعة (المقر، ١٤-١٨ آذار/مارس ٢٠٠٥).

وفي الدورة التاسعة والخمسين، وفي القرار ٢٢٧/٥٩، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات على صعيد المنظومة من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وأن يقدم، في ذلك الصدد، تقريرا عن أنشطة هذا التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات وعن اختصاصاتها إلى المجلس في عام ٢٠٠٥.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثالثة عشرة (E/2005/29، الملحق رقم ٩)

تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها السابعة (E/2005/33، الملحق رقم ١٣)

تقرير الأمين العام عن التعاون والتنسيق بين الوكالات على صعيد المنظومة من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها الثامنة (جنيف، ٢٣ - ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥). وأقر المجلس جدول الأعمال المؤقت ووثائق الدورة الثامنة للجنة، بموجب مقرره ٣١٥/٢٠٠٤.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن دورتها الثامنة
(E/2005/31 الملحق رقم ١١)

(ج) الإحصاءات

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها السادسة والثلاثين (المقر،
١-٤ آذار/مارس ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٦/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت
للدورة السادسة والثلاثين للجنة والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها السادسة والثلاثين (E/2005/24، الملحق رقم ٤)

(د) المستوطنات البشرية

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
عن أعمال دورته العشرين (نيروبي ٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥) (قرار الجمعية ٥٦/٢٠٦).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن أعمال دورته العشرين
(A/60/8، الملحق رقم ٨)^(٢)

(هـ) البيئة

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/منتدى البيئة
الوزاري العالمي عن دورته الثانية والثلاثين (نيروبي ٢١-٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٥).

ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق
المجلس (قرار الجمعية ٢٩٩٧ (د - ٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في
دورات عادية مرة كل سنتين في السنوات الفردية وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى
(قرار الجمعية ٥٣/٢٤٢).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة/منتدى البيئة الوزاري العالمي عن دورته الثالثة والعشرين (A/60/25، الملحق رقم ٢٥)^(٢)

(و) السكان والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين (المقر، ٤-٨ و ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس، في مقرره ٢٣٧/٢٠٠٤، جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الثامنة والثلاثين (E/2005/25، الملحق رقم ٥)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الرابعة (المقر، ٤-٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٥). وقرر المجلس، بموجب مقرره ٣٠٢/٢٠٠٤، أن تكرس الدورة الرابعة للجنة للبنود التي اقترحتها اللجنة في دورتها الثالثة.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة عن دورتها الرابعة (E/2005/44، الملحق رقم ٢٤)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

في دورة المجلس الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٤، قرر المجلس أن تعاد تسمية فريق الخبراء المخصص للتعاون الدولي في المسائل الضريبية ليصبح لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، وأن تعقد اللجنة اجتماعاً سنوياً، لمدة لا تتجاوز خمسة أيام في جنيف، ابتداءً من عام ٢٠٠٥، في حدود الموارد المتاحة. وقرر المجلس أيضاً أن تقدم اللجنة تقريرها إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، من أجل النظر فيه ضمن إطار البند الفرعي المعنون "التعاون الدولي في المسائل الضريبية" (مقرر المجلس ٦٩/٢٠٠٤).

وستعقد اللجنة دورتها الأولى في جنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وسيعرض تقرير الدورة الأولى على المجلس في دورة موضوعية مستأنفة.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الأولى (E/2005/45)، الملحق رقم ٢٥)

(ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

سيعرض على المجلس تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته الخامسة (نيويورك، ١٦-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس بموجب مقرره ٢٣٥/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة للمنتدى والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن أعمال دورته الخامسة (E/2005/42)، الملحق رقم ٢٢)

(ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

في الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة، دعت الجمعية المجلس إلى أن يواصل نظره في مسألة تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات، وقررت إحالة آخر تقارير الأمين العام عن تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات مع المواد الأساسية ذات الصلة إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية ٤٥/٥٩).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات (A/59/334)

مذكرة من الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

(ك) رسم الخرائط

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن المعني برسم الخرائط للأمريكتين (نيويورك، ٢٧ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥) (قرار المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الثامن المعني برسم الخرائط للأمريكتين

(ل) المرأة والتنمية

من أجل النظر في هذا البند الفرعي، ستعرض على المجلس الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها التاسعة والأربعين (قرار الجمعية العامة ١٧٨/٤٢ وقرار المجلس ١٩٨٧/٢٤).

الوثائق

الفروع ذات الصلة من تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها التاسعة والأربعين (E/2005/27، الملحق رقم ٧)

(م) نقل البضائع الخطرة

طلب المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٣، إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إليه في عام ٢٠٠٥ بشأن تنفيذ قراره ٦٤/٢٠٠٣ المعنون "عمل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن عمل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها

١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن أعمال لجان المجلس الفنية في عام ٢٠٠٥ بغية مساعدة المجلس في استعراضه تقارير اللجان الفنية (استنتاجات المجلس المتفق عليها ١/٢٠٠٢). انظر أيضاً فاتحة البند ١٣.

الوثائق

التقرير الموحد للأمين العام بشأن أعمال لجان المجلس الفنية في عام ٢٠٠٥ (انظر أيضاً فاتحة البند ١٣)

(أ) النهوض بالمرأة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن دورها التاسعة والأربعين (المقر، ٢٨ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس بموجب مقرره ٢٣٩/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجنة والوثائق الخاصة بها.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق) - بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية العامة سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها ولها أن تقدم مقترحات وتوصيات عامة بناء على فحصها التقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

وسيعرض على المجلس التقرير السنوي للأمين العام عن متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين وعن التقدم المحرز في ذلك، يتضمن تقييماً للتقدم المحرز في تعميم مراعاة منظور جنساني في منظومة الأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة ١٦٨/٥٩). وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يواصل استعراض تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها ٢/١٩٩٧، وذلك في إطار تقاريره السنوية التي يرفعها إلى لجنة وضع المرأة والمجلس والجمعية (قرار المجلس ٤/٢٠٠٤). انظر أيضاً البند ٧ (هـ).

وسيعرض على المجلس تقرير المجلس التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. ويعمل المعهد تحت سلطة المجلس التنفيذي الذي يقدم سنوياً تقارير إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (قرار المجلس ١٩٩٨ (د - ٦٠) و ٥٧/٢٠٠٣).

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بوضع المرأة عن دورها التاسعة والأربعين (E/2005/27)، الملحق رقم ٧)

تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (A/60/38)، الملحق رقم ٣٨)

تقرير الأمين العام عن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ الكامل لإعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، بما في ذلك التقدم المحرز في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني (كذلك في إطار البند ٧ (هـ))

تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن دورته الثانية

رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لكل من الأردن، وسلوفينيا، وكندا، والمكسيك، والنيجر، والولايات المتحدة، تحيل تقييما تنظيميا لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة: الماضي والحاضر والمستقبل (-A/60/62) (E/2005/10)

(ب) التنمية الاجتماعية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثالثة والأربعين (المقر، ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤ و٩-١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤١/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والأربعين للجنة والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الثالثة والأربعين (E/2005/26، الملحق رقم ٦)

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الرابعة عشرة (فيينا، ١٨-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٢/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة عشرة للجنة والوثائق الخاصة بها.

ودعا المجلس، في قراره ١٧٤٥ (د-٥٤) المؤرخ ١٦ أيار/مايو ١٩٧٣، الأمين العام إلى أن يقدم إليه كل خمس سنوات، اعتباراً من سنة ١٩٧٥، تقارير دورية مستكملة وتحليلية عن عقوبة الاعدام. وسيقدم التقرير أيضاً إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الاجتماعية في دورتها الرابعة عشرة، وسيعرض كذلك على لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والستين، عملاً بقرار اللجنة ٦٧/٢٠٠٤ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ (قرار المجلس ٥١/١٩٩٠ ومقرر المجلس ٢٤٢/٢٠٠٤).

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها الرابعة عشرة (E/2005/30، الملحق رقم ١٠)

تقرير الأمين العام عن عقوبة الإعدام وتنفيذ الضمانات التي تكفل حماية حقوق من يواجهون عقوبة الإعدام (E/2005/3)^(٤)

(د) المخدرات

سيعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثامنة والأربعين (فينا)، ٧-١٤ آذار/مارس ٢٠٠٥). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤٤/٢٠٠٤ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والأربعين للجنة والوثائق الخاصة بها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات. وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات، ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، تقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريرا عن أعمالها في عام ٢٠٠٤.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن دورتها الثامنة والأربعين (E/2005/28، الملحق رقم ٨)
موجز لتقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ٢٠٠٤ (E/INCB/2004/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

في الدورة الثامنة والخمسين، قررت الجمعية العامة أن يقدم المفوض السامي لشؤون اللاجئين تقريرا شفويا سنويا إلى المجلس لإطلاعه أولا بأول على جوانب التنسيق في أعمال المفوضية، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية ٢٤٨ (خامسا)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير خطي سنوي إلى الجمعية العامة (قرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٨).

وفي الدورة التاسعة والخمسين، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الستين تقريرا شاملا عن المساعدة المقدمة للاجئين والعائدين والمشردين في أفريقيا، آخذا في اعتباره التام الجهود التي تبذلها بلدان اللجوء، في إطار البند المعنون "تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية"، وأن يقدم تقريرا شفويا إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥. (قرار الجمعية ١٧٢/٥٩).

الوثائق

رسالة مؤرخة ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة (E/2005/46)

(و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان

في الدورة التاسعة والخمسين، قررت الجمعية العامة أن يراقب المجلس على نطاق المنظومة عملية تنسيق تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، وأن يكون للجنة حقوق الإنسان، بصفتها إحدى اللجان الفنية للمجلس، دور رئيسي في رصد تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان داخل منظومة الأمم المتحدة وفي تقديم المشورة إلى المجلس في هذا الشأن (قرار الجمعية ١٧٧/٥٩).

وستعرض على المجلس التقارير المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والستين بالرموز التالية: E/CN.4/2005/15 و E/CN.4/2005/16 و E/CN.4/2005/17 و E/CN.4/2005/20 و E/CN.4/2005/21 و E/CN.4/2005/22 و E/CN.4/2005/125 .

الوثائق

لم يطلب تقديم أي وثائق مسبقة.

(ز) حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها الحادية والستين (جنيف، ١٤ آذار/مارس - ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥).

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين (جنيف، ٢٦ نيسان/أبريل - ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٤ و ٨-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤).

وسيعرض على المجلس كذلك تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (قرار الجمعية ١٤١/٤٨).

الوثائق

تقرير لجنة حقوق الإنسان عن دورتها الحادية والستين (E/2005/23، الملحق رقم ٣)

تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الثانية والثلاثين
والثالثة والثلاثين (E/2005/22، الملحق رقم ٢)
تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سيرعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته
الرابعة (المقر، ١٦-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥). وأقر المجلس في مقرره ٢٨٩/٢٠٠٤ جدول
الأعمال المؤقت للدورة الرابعة للمنتدى والوثائق الخاصة بها.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته الرابعة (E/2005/43، الملحق
رقم ٢٣)

الحواشي

- (١) بالنظر إلى الترابط الوثيق بين المواضيع المختارة ليم تناولها في الجزء الرفيع المستوى والجزء المتعلق بالتنسيق في
المجلس، وبغية ترشيد الوثائق تحضيراً للدورة الموضوعية، تقرر الجمع بين تقارير وتوصيات الأمين العام المتعلقة
بكل من الجزئين في وثيقة واحدة شاملة.
- (٢) وثيقة مقدمة إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس.
- (٣) ستقدم التقارير السابقة للفريق الاستشاري المخصص ليوروندي (E/2004/11، و E/2004/98، و E/2005/11)
والفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو (E/2003/8، و E/2003/95، و E/2004/10، و E/2004/92،
و E/2005/8) لمن يطلبها.
- (٤) وثيقة مقدمة إلى المجلس عن طريق لجنة حقوق الإنسان ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية.